

إذا كان الذهب 03 غراما هل تجب فيه الزكاة أم لا؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم. اذا كان الذهب ثلاثين جراما فهل تجب فيه الزكاة ام لا الجواب نصاب الذهب عشرون مثقالا وبامكان الشخص الذي عنده ذهب من اجل ان يعرف مقدار النصاب فيه بامكانه ان يذهب الى - 00:00:00 بعض الصلاة ويطلب منه وزنه ويخبره صاحب يعني صاحب الذهب هذا يخبره بمقدار وزنه ويطبقه على النصاب الشرعي وبالله التوفيق - 00:00:19